محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الحقوقية

رقم القضية:٢٠١٦/١٤٤٦

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــدل

القـــــرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاســـة القاضـــي الســـيد فايز حمارنة .

وعضويـــة القضـــاة الســـادة

محمد المحادين ، هاني قاقيش ، د. فؤاد الدرادكة ، د. عيسى المومني .

المميـــــــزة :

سلطـــة المياه .

وكيلها المحامي بلال نصيرات .

المميـــــــز ضـــده :

محمد إبراهيم أحمد العزام .

وكيلاه المحاميان بلال العزام وصخر صوالحة .

lawpedia.jo

بتاريـــــــخ ٢٠١٦/٣/١٦ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمة اســتئناف حقــوق إربــد فــي الدعوى رقــم (٢٠١٦/٨٥٢) بتــاريخ ٢٠١٦/٢/٢٨ والمتضمن رد الاستئنافين موضوعاً وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة بداية حقوق إربد في الدعوى رقــم (٢٠١٥/١٢٢٠) بتــاريخ ٢٠١٥/٩/٢٩ والقاضي : (بإلزام المدعى عليها بأن تدفع للمدعي مبلغ (٤٠٦٤٣,٢٧٢٧٥) ديــناراً وتضمين المدعى عليها الرسوم والمصاريف ومبلغ (١٠٠٠) دينــار أتعــاب محامــاة والفائدة القانونية بواقع (٩) % تسري بعد مرور شهر على اكتساب الحكــم الدرجــة القطعية في حال عدم الدفع) وتضمين المستأنفة أصلياً (المدعى عليها) كامل الرسوم والمصاريف بالإضافة إلى مبلغ خمسمئة دينار أتعاب محاماة .

وتتلخـــص أسبـــاب التمـــييز بما يلـــــــي :

١- أخطأت محكمة الاستئناف باعتماد تقرير الخبرة حيث إن تقرير الخبرة لا يتناسب وتقرير لجنة المنشئ وجاءت الأسعار عالية جداً بالمقارنـــــــة معه ولم يستأنسوا بتقرير لجنة المنشئ .

٢- أخطأت محكمة الاستئناف باعتماد تقرير الخبرة من حيث الأسعـــــــار حيث إن الأسعار بتلك المنطقة أقل بكثير مما قدره الخبراء ومخالف لأحكام المادة العاشرة من قانون الاستملاك .

٣- أخطأت المحكمة حيث إن المساحة المحسوبة للمميز ضده غير دقيقة ومبنية على غير أسس قانونية سليمة ومخالفة للأصول .

٤- إن الخبراء لم يبينوا الأسس التي اعتمدوا عليها في إعداد تقرير الخبرة وكيف توصلوا إلى المساحة المقتطعة والأسعار .

- **لـــــــــــــــــــــهذه الأسباب طلب وكيل المميزة قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .**

القـــــــــــــــــــــــــــــرار

بالتدقيـــــق والمداولـــــة نجـــــــد إن المدعي / المميز ضده قد أقام بتـــاريخ ٢٠١٥/٨/٢٧ الدعوى رقم (٢٠١٥/١٢٢٠) لدى محكمة حقوق إربد بمواجهـــــــــة المدعى عليها المميزة سلطة المياه **للمطالبة** بالتعويض عن الاستملاك الواقع على قطعـــة الأرض رقم (٨٠) حوض (٣) من أراضي الشونة الشمالية وهي نوع الميري مساحتها (٤١٧٠٧) م٢ مسجلة باسم المدعي وآخرين وقد تم استملاك كامل القطعـــة المـــذكورة لأغراض الجهة المدعى عليها واستكمل الاستملاك مراحله القانونية .

lawpedia.jo

نظرت محكمة البداية الدعوى وأصدرت بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٩ حكمها المتضمن إلزام الجهة المدعى عليها بمبلغ (٤٠٦٤٣,٢٧٢٧٥) ديناراً وتضمينها الرسوم والمصاريف و (١٠٠٠) دينار أتعاب محاماة والفائدة القانونية حسب قانون الاستملاك .

لم تقبل المدعى عليها بهذا الحكم فطعنت فيه استئنافاً وتبعها المدعي بلائحة استئناف تبعي .

حيث قررت محكمة استئناف إربد في القضية رقم (٢٠١٦/٨٥٢) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٨ **رد الاستئنافين وتأييد القرار المستأنف وتضمين الجهة المستأنفة أصلياً كامل الرسوم والمصاريف التي تكبدها المدعي عن مرحلة الاستئناف بالإضافة إلى مبلغ (٥٠٠) دينار أتعاب محاماة عن المرحلة المذكورة .**

لم يقبل وكيل المدعى عليها بالقرار الاستئنافي فطعن فيه تمييزاً للأسباب الواردة بلائحة التمييز المقدمة بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٦ ضمن المهلة القانونية .

وتبلغ وكيل المميز ضده لائحة التمييز بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٧ .

وعن كافة أسباب التمييز المتعلقة بالطعن بتقرير الخبرة المعتمد فإن محكمة الاستئناف كمحكمة موضوع أجرت خبرة فنية بمعرفة ثلاثة خبراء ترك لها الطرفان أمر انتخابهم وقد نهض الخبراء بالمهمة الموكولة إليهم حيث وصفوا قطعة الأرض موضوع الدعوى وموقعها وشكلها وتربتها ومدى استفادتها من الخدمات والطرق التي تخدمها إن وجدت وبينوا مقدار المساحة المستملكة وهي (كامل القطعة) (٤١٧٠٧) م٢ وأنه لم ينتج عن الاستملاك أية فضلات وقدروا التعويض بتاريخ الاستملاك وهو ٢٠١٤/١٢/١ مع مراعاة أحكام المادة العاشرة من قانون الاستملاك وجاء التقدير بواقع (٤٧) ديناراً للمتر المربع للمساحة المستملكة .

lawpedia.jo

وحيث لم يرد على هذا التقرير أي مطعن واقعي أو قانوني فإن اعتماده في الحكم واقع في محله مما يوجب رد هذه الأسباب .

لـــــــــــــــــــــــــــهذا نقرر رد التمييز وتأييد القرار المميز وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ١٧ شعبان سنـــــة ١٤٣٧ هـــ الموافق ٢٠١٦/٥/٢٤م.

==========

عضـــــــــو	**عضـــــــــو**	**برئاسة القاضي نائب الرئيس**
نائب الرئيس	**نائب الرئيس**	
عضـــــــــو	**عضـــــــــو**	
نائب الرئيس	**نائب الرئيس**	

رئيـــس الديـــوان

دقـــــــــق ب.ع

lawpedia.jo